

831- التعليق على المنتقى للمجد ابن تيمية

عبدالله السعد

اما بعد فقال مجد الدين ابو البركات عبدالسلام بن عبداللهالمعروف بن تيمية الحقاني رحمه الله تعالى في كتابه المنتقم من احاديث الاحكام قال ابواب اجتناب النجاسات وموضع الصلوت ثم قال باب اجتناب النجasse في الصلاة - [00:00:00](#)

والعفو عنمن لم يعلم بها فهذه الابواب تتعلق باجتناب النجاسات ومن المعلوم ان الصلاة يتشرط فيها الطهارة والا يصلى الانسان في ثوب نجس ولا على مكان ايضا نجس لا يصلى لا بثوب نجس ولا على جسده نجasse ولا ايضا المكان الذي يصلى - [00:00:27](#)
فيه ايضا لا يكون نجسا بل يكون طاهرا فهذه الاشياء الثلاثة لا بد ان تكون طاهر الجسد وايضا الثياب هو مكان الصلاة نعم ثم قال رحمه الله اجتناب النجasse في الصلاة - [00:00:56](#)

نعم هذه كلها تشترط في الصلاة واما في غير الصلاة فلا يتشرط ذلك نعم قال والعفو عنمن لم يعلم بها احيانا قد يكون الانسان في ثوبه نجasse. ولا في نعله وقد صلى في نعاله - [00:01:18](#)

ولم يعلم الا بعد انتهاء الصلاة ما حكم الصلاة في هذه الحالة؟ صحيحة. حكم صلاته في هذه الحالة صحيحة. والدليل على هذا ما حصل اللي هو الرسول صلى الله عليه وسلم عندما خلع نعليه وهو في اثناء الصلاة. يعني قد ابتدأ الصلاة - [00:01:43](#)
ونعليه فيهما نجasse ثم عندما اخبره جبريل خلع نعليه واكمل صلاته لم يبني لم عفوا يحدث عليكم السلام صلاة جديدة وانما بنى على ماذا؟ على ما سبق بنى على ما سبق - [00:02:07](#)

قال عن جابر ابن سمرة رضي الله عنه قال سمعت رجلا سأله النبي صلى الله عليه وسلم اصلي في التوب الذي اتي فيه اهلي يعني محتمل التوب الذي يأتي فيه اهله ان يكون فيه نجasse او تقع عليه نجasse - [00:02:28](#)

قال نعم الا ان ترى فيه شيئا فتفسله اذا لا بأس بذلك الا اذا وجدت شيئا نجسا على التوب فهنا تغسله قال رواه احمد وابن ماجة وهذا الصواب انه موقوف على جابر ابن سمرة - [00:02:50](#)

نعم كما ذهب الى هذا الامام احمد وابو حاتم الموازي قال وعن معاوية قال قلت لام حبيبة معاوية بن ابي سفيان رضي الله عنهم وام حبيبة اخت معاوية رضي الله عنها - [00:03:11](#)

هل كان يصلى النبي صلى الله عليه وسلم في التوب الذي يجامع فيه قالت نعم اذا لم يكن فيه اذى وواو الخمسة الا الترمذى قال وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم - [00:03:28](#)

انه صلى فخلى ان عليه يعني في اثناء الصلاة فخلع الناس نعالهم كان الصحابة من حين يفعل رسوله صلى الله عليه وسلم رأسا بيادرون الى ماذا الى فعله الى مثل فعله - [00:03:54](#)

فعندما خلع نعليه عليه الصلاة والسلام خلعوا نعالهم. فلما انصرف من الصلاة قال لهم لم خلعتم؟ قال قال له رأيناكم خلعت فخلعنا فقال ان جبريل اتاني فاخبرني ان فيهما حبسا - [00:04:16](#)

فاما جاء احدكم المسجد فليقلب نعليه ولينظر فيهما. فان رأى خبئا فليمسح بالارض ثم ليصلى فيهما اذا مسحهما بالارض هذا يعتبر تطهير ولا مو بتتطهير؟ هذا تطهير ولذا النجasse لا يلزم ان تغسل في الماء ليس دائما - [00:04:37](#)

نعم يعني الثياب هذى تحتاج الى اذا كان فيها النجasse تحتاج الى غسل بالماء لكن بالنسبة ذيل المرأة نعم مسموح لها ان تجر ذيلها ذيل ثوبها فذيل المرأة لو مرت بنجasse ومرت بارض طيبة فان هذه الارض الطيبة تطهر ماذا؟ النجasse - [00:05:03](#)

هذا خاص بالمرأة نعم عندنا ايضا النعم سواء كان للرجال او النساء ان كان فيهما نجasse ادى لكتهم بماذا؟ في الارض فان الارض تعتبر

تطهير رابعا لعل طارق ينتبه الارض نفسها - 00:05:32

لو حصل عليها نجاسة وبيست وجاءت الشمس هذا يعتبر تطهير لا ي شيء لهذه الارض يعتبر هذا تطهير لهذه الارض نعم. واما السجاد
كذا لا هذا لا بد من غسله نعم. واما نفس الارض - 00:05:57

تطهر باليبس وطلوع الشمس عليها والريح فهذا يعتبر تطهير. ولذا يقول ابن عمر كانت الكلاب تقبل وتدبر وتبول في المسجد ولم يكونوا يرشون شيئاً من ذلك ما كانوا يغشون به - 00:06:19

نعم الشمس تعتبر تطهير نعم قال ابو العباس ابن تيمية قال الاجسام السقيلة لعل الشيخ مصطفى ينتبه يقول الاجسام السقيلة يعني مثلاً مرآة مثل السكين يقول هذه تطهيرها بمسحها بكل تطهيرها بمسحها - 00:06:39

انت الان ذبحته بالسكين الشاة وهذا الدم المسفوح يعتبر ماذا؟ نجس فيقول تطهير السكين بمسحها. هذا السامة السقيلة يقول يكون التطهير بمسحها نعم هناك امر خامس وهو ان النجاسة اذا استحالت هذا يعتبر تطهير - 00:07:05

اذا استحالت يعني تغيرت نعم ولد الخمر لو اصبحت خلا يجوز استعمالها ولا ما يجوز يجوز استعمالها. من اللي يقول
يجوز عبد العزيز؟ ما شاء الله. نعم. فقيه بحمد الله - 00:07:33

فيجوز استعمالها نعم خلاص تغيرت كانت خمرا ثم أصبحت خلا تغيرت فالنجاة اذا استحال خلاص عينها ذهب استحال تغيرت صار التراب صارت فخلاص هذا يعتبر تطهير هذا عندنا شيء الان ايضا ما يسمى غسيل كوي على البحار -

00:07:52

الثياب بالصوف لو غسلتها بالماء قد مازا قد تفشل. نعم، لكن على البخار هذا يعتبر تطهير ما الدليل يا شيخ علي يعتبر انه تطهير على البخار نعم يعني الان يعني اذا كويت التوب على البخار غسلته بالبخار يصبح نظيف ولا ما يصبح نظيف؟ خلاص - 00:08:19

يصبح نظيف يصلي نظيف يعني لو عليه بقعة ماذا زالت البقعة فإذا حتى النجاسة مثله نعم حتى النجاسة مثلها فكان هناك نجاسة فإذا كان بقعة مثلاً وقع على الإنسان مرة، طعام فهو قعه على فصار بقعة على - 00:08:51

¹ See also the discussion of the relationship between the two in the introduction to this volume.

رواه احمد وابو داود وهذا لا بأس باسناده. قال وفيه انا دلك النعال يجزئ - 00:09:13

وان الاصل ان امته اسوة في الاحكام اسوة قدوته عليه الصلاة والسلام فهو القدوة وان

معفو عنه الصلاة في النعلين مشروعه الرسول عليه الصلاة والسلام قال صلوا في نعالكم وخفافكم خالفوا اليهود. اليهود لا يصلون في نعالهم. فاخلع نعل - 00:09:38

الإذان في العادة المقدمة

00:10:07 - آدیتیا: مرحوم اللہ علیہ السلام کے لئے ایک بارہ سالہ بھائی تھا جس کا نام

٥٥.١٠.٥٧ **وأن العمل أيسير ينفع معلو عنده لأن الرسول عليه الصلاة والسلام مسح الله**

شيء فليدلكهما نعم العمل لو حصل هذا الدلك في اثناء الصلة فلا بأس او لو حصل ايضا الخلع حركة فايضا هذا لا بأس به -

00:10:28

لعلنا نقف عند هنا - 00:10:56